صحيح حسن او كان الدليل على ان كل صحيح حسن قاطعا ملتزما لكل
مكلف ان يسميه بذلك قد عرفت ان زين الدين قال في اعتراضه ان
وكد بلوغ الحديث رتبة الحسن يفيد انه لم يبلغ درجة الصحيح
لان الصحيح اخص من الحسن واذا انتفى الاعم انتفى الاخص ضرورة
انتفاء الاخص عند انتفاء الاعم والمصنف اعترضه بانه لا يرد على ابن الصلاح
ما أورده الا باحد امرين الاول ان يكون راي ابن الصلاح ان كل صحيح
حسن او بان يقوم على ذلك دليل قاطع ولم يوجد احد الامرين كما افاده
قوله وليس كذلك اي ليس واحد من الامرين موجودا وانما هذا الكلام
في اصطلاح اهل الاثر ولم يضطلحوا كلهم على ان كل صحيح حسن
هذا كلام جيد الا ان الذي لم يعتمده عبارة ابن الصلاح انه يقول بان
الصحيح اخص من الحسن فانه قد تقدم عنه انه قسم الحسن الى قسمين وافاد
فيما ذكره اخصية الصحيح ثم قال في اخر كلامه ومن اهل الحديث من لا
يفرد نوع الحسن ويجعله مندرجا في انواع الصحيح لاندراجه في
انواع ما يحتج به وهذا مع فصله هنا لكن يقضي بان ابن الصلاح
رايه راي من يقول بان كل صحيح حسن فيتم الاعتراض عليه على انه
وان سلم انه يقول ان الصحيح والحسن متحدان فالاعتراض وارد عليه
لاغناء ذكر احدهما عن الاخر فهذا ي كلام جملي في تعريف الضعيف واما
التفصيلي فنقول شرط الصحيح والحسن سنة وهي الضبط و
العدالة والاتصال وفقد الشذوذ وفقد العلة وعدم المعارضة

عند الاحتياج

عند الاحتياج كذا اعدها البقاعي وهي شروط القبول وشروط
شروط الحسن والصحيح فاذا اختل شرط منها فاكثر ضعف الحديث
قلت يشكل هذا بما اذا فقد تمام الضبط فانه من شروط الصحيح
واذا فقد بان خفوصار الحديث حسنا وعبارة زين الدين اقسام الضعيف
ما فقد فيه شرط من شروط القبول قسم وشروط القبول هي شروط الحسن
والصحيح انتهى فلا اشكال في عبارته ولا يرد عليه ما ذكرنا لانه اذا خف
الضبط فالحديث مقبول لانه حسن فلا تكون الحديث ضعيفا على هذا
الكلام الا اذا فقدت فيه شروط الصحيح وشروط الحسن ولا اشكال
فالضعيف باعتبار اختلال شرط من شروطهما ستة اسباب احدها
عدم الاتصال الذي هو اول شروط الصحيح زاد الزين حيث
لم يجز المرسل بما يؤكده وكان المصنف اكتفى عن هذا الشرط بقوله
على الخلاف كما سيأتي في بحث المرسل وثانيها عدالة الرجال وهو
ثاني شروط الصحيح قلت وهذه عبارة الزين وكان الاحسن ان يقال
الرواة ليشمل النساء تغليبا ولا يأتي ذلك في لفظ الرجال وثالثها
عدم سلامتهم من كثرة الخطأ وكثرة الغفلة هذه عبارة الزين
وقال الحافظ ابن حجر ابدل التعبير هنا باشتراط الضبط اولى انتهى
قلت وجه انه يوافق ما سلف في رسم الصحيح من قولهم نقل عدل ضابط
وما بعدها عدم فجيء من وجه اخر حيث كان في الاسناد مستور لم
تعرف اهليته وليس متهما بالكذب عبارة الزين وليس متهما قال الحافظ

بالغلط